

وزارة المالية

قرار رقم ٧ لسنة ٢٠٢٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠
بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان مقارها
وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أصحابها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون ضريبة الدخل الصادر بالقانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠
 ولائحته التنفيذية؛
 وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٨٤ بفرض رسم تنمية الموارد المالية للدولة
 ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥
 ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦
 ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠
 ولائحته التنفيذية؛
 وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تشكيل لجان الطعن وبيان
 مقارها وتحديد اختصاصها المكاني ومكافآت أصحابها وتعديلاته؛
 وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ بتعديل بعض أحكام قرار
 وزير المالية رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه؛
 وبناءً على ما عرضه مستشار وزير المالية لشئون لجان الطعن وإيهام
 المنازعات الضريبية - المشرف على وحدة تنظيم الشئون الإدارية لجان الطعن؛

قسرر :

(المادة الأولى)

يضاف إلى الاختصاص المكاني للجان الطعن المدمجة الكائن مقرها بناحية ١٥ شارع منصور - لاظوغلى - محافظة القاهرة ، والمنصوص عليهما بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، الطعون المحالة إلى لجان الطعن الضريبي من الإدارة المركزية لمنطقة ضرائب القاهرة ثالث .

(المادة الثانية)

تشكل لجنة طعن مدمجة خامسة ، تضاف إلى اللجان المدمجة المنصوص

عليها بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ،

وذلك على النحو الآتي :

اللجنة المدمجة الخامسة :

برئاسة السيد المستشار / مينا رابح رتيب بسطا - وكيل مجلس الدولة .

وعضوية كل من :

الاسم	م	جهة العمل
السيد/ السيد محمد السيد المراكبي	١	مصلحة الضرائب المصرية
السيد/ محمد رمضان خميس سالم	٢	
السيد/ محمد أحمد كامل إبراهيم	٣	
السيد/ شريف سيد حسن محمد	٤	
المحاسب/ الشريبي زغلول إبراهيم على	٥	من ذوى الخبرة
المحاسب/ محمد محمد أحمد حسن نياط	٦	

(المادة الثالثة)

يحل السادة المبينة أسماؤهم في الجداول التالية من موظفي مصلحة الضرائب المصرية من لهم صفة الضبطية القضائية محل السادة المبينة أسماؤهم

في هذه الجداول، وذلك في عضوية اللجان التابعة للقطاعات والمناطق المذكورة قرين كل جدول :

أولاً - لجان الطعن المنصوص عليها في المادة الثانية من قرار وزير المالية

رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

١ - القطاع الأول - (القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد) :

الاسم	اللجنة	بدلًا من	م
وليد مصطفى محمد عبد العزيز	الثانية	سيد عدده خميس لإحالته إلى المعاش	١
خالد محمد عليوة متولى	الرابعة	هانى يوصل غطاس سعد لنقائه إلى الجنة (٥) بالقطاع الثاني	٢
سعد محمد حسن يونس	الحادية عشرة	أيمن حمدين إسماعيل إبراهيم لإحالته إلى المعاش	٣
مصطفى على محمد على	الخامسة عشرة	هشام عثمان أبو المجد لإحالته إلى المعاش	٤
محمد مصطفى محمد محمد	الخامسة عشرة	قاسم عثمان قاسم عثمان لإحالته إلى المعاش	٥
حسن حسن مصطفى محمد	العشرون	محمد صابر السيد على لإحالته إلى المعاش	٦
وائل عبد المحسن إبراهيم أبو قنديل	الحادية والعشرون	عاد الدين عبد المتعال محمد لإحالته إلى المعاش	٧
السيد أمين السيد الخياط	الحادية والعشرون	عيسى العزب عيسى لإحالته إلى المعاش	٨
السيد أحمد السيد مسعود	النائمة والعشرون	أسعد محمد محمد طنطاوي لاعتذاره عن الاستمرار في العمل باللجان	٩

٢ - القطاع الثاني - (وسط الدلتا والبحيرة ومطروح) :

الاسم	اللجنة	بدلًا من	م
إبراهيم رشاد إبراهيم خليل	الثانية	سلامة محمود محمد هيبة لإحالته إلى المعاش	١
أحمد عبد الفتاح متولى متور	الثالثة	السيد أحمد السيد مسعود لنقائه إلى الجنة التاسعة والعشرين بالقطاع الأول	٢
هانى يوصل غطاس سعد	الخامسة	أشرف عبد المحسن إبراهيم لاعتذاره عن الاستمرار في العمل باللجان	٣

٣- القطاع الثالث - (القناة وسيناء وجنوب الصعيد) :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
وحيد محمد محمد عبد الرحمن	الثانية	فخرى أبو رواش على لإحالته إلى المعاش
شعبان كمال عبد الفتاح أبو حسن	الخامسة	ناصر أحمد محمد السيد لاعتذاره عن الاستمرار في العمل باللجان

ثانياً - لجان الطعن المنصوص عليها في المادة الثالثة من القرار رقم ٥٧٨

لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه :

١- مناطق الإسكندرية :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
فوزي فتحى محمد هدى	الثانية	جابر محمد التجيلى لإحالته إلى المعاش

٢- مناطق الدلتا :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
رشاد سعد توفيق رضوان	الثانية	سعید أبو رواش سید احمد لعودته لجهة عمله الأصلية

٣- مناطق القناة وسيناء :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
عبد الشكور صلاح عبد الرازق عبد الشكور	الأولى	أسامة محمد عبد الله لإحالته إلى المعاش
طرق عبد أحمد جساتين	الأولى	أسامة محمد خليل الرفاعي لعودته لجهة عمله الأصلية

٤- مناطق الصعيد :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
شرف عبد الله روبي عرض	الأولى	محمد عادل محمد السيد لعودته لجهة عمله الأصلية

ثالثاً - لجان الطعن المدمجة المنصوص عليها في المادة الأولى من قرار

وزير المالية رقم ٣٩٢ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه :

الاسم	اللجنة	بدلًا من
وليد كمال محمد مبروك	الثانية	أحمد محمد جادو لاعتذاره عن الاستمرار في العمل باللجان

(المادة الرابعة)

تجدد مدة عضوية موظفي مصلحة الضرائب المصرية من لهم صفة الضبطية القضائية بـلجان الطعن الضريبي المنصوص عليها في القرار رقم ٥٧٨ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه وتعديلاته ، لمدة عام آخر ، بدءاً من تاريخ انتهاء مدة العام الحالي .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٣/١/٢٠٢٤

وزير المالية

د. محمد معيط

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ / ٢٥٦٦٠ - ٢٠٢٣ - ٢٠٢٤/١/١٦